الأمم المتحدة

A/75/256

الجمعية العامة

Distr.: General
27 July 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البنود 18 (د) و (هـ) و (و) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

اتفاقية التنوع البيولوجي

تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقارير المقدمة من أمانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع البيولوجي.

* A/75/150.

080920 300820 20-10147 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

ألف - مقدمة

1 - دعت الجمعية العامة، في قرارها 219/74 بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة، أمانةَ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى تقديم تقرير عن طريق الأمين العام إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وقد أعد هذا التقرير استجابة لتلك الدعوة.

باء - نتائج الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

1 - موجز

2 - اشتمل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، الذي ترأسته حكومة شيلي وعُقد في مدريد في الفترة من 2 إلى 13 كانون الأول/ديسمبر 2019، على الدورات التالية:

(أ) الدورة الخامسة والعشرون لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛

(ب) الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ج) الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

(د) الدورة الحادية والخمسون للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(هـ) الدورة الحادية والخمسون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

3 - وقد حظر المؤتمر 414 11 مندوبا حكوميا من 196 دولة طرفا في الاتفاقية، فضلا عن ممثلين عن دولة مراقبة واحدة؛ و 775 8 مراقبا، منهم مراقبون من 28 من وحدات وهيئات الأمانة العامة للأمم المتحدة، و 23 من الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة، و 76 منظمة حكومية دولية، و 049 1 منظمة غير حكومية، بالإضافة إلى 844 ممثلا لوسائط الإعلام.

4 - وحقق المؤتمر نتائج في جميع الهيئات، أبرزها اعتماد المقرر المعنون "شيلي مدريد، حان وقت العمل"، واستكمال استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، واعتماد العديد من خطط العمل، ومنها برنامج عمل ليما المعزز الخماسي السنوات بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله المتعلقة بالمسائل الجنسانية، وخطة عمل مدتها ست سنوات بشأن تدابير الاستجابة، وخطة عمل أولية لمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية. وحققت الأطراف أيضا تقدما في الأعمال المتعلقة بمسائل هامة أخرى، منها التمويل، وشفافية الإجراءات المتعلقة بالمناخ، والغابات والزراعة، والتكنولوجيا، وبناء القدرات، والمحيطات، والمسائل الجنسانية. وإجمالا، اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية 18 مقررا، واعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو 7 مقررات، واعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس 9 مقررات.

5 - وعقب الاتفاق على المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاق باريس في كاتوفيتسه، بولندا، في عام 2018، تمثل أحد الأهداف الرئيسية للمؤتمر في تسوية المسائل المعلقة ذات الصلة ببرنامج عمل اتفاق باريس. وعلى الرغم من أن الأطراف لم تتمكن من الانتهاء من تسوية المسائل المعلقة، وأبرزها مسألة المادة 6 من اتفاق باريس، فقد أُحرز تقدم في المفاوضات أثناء المؤتمر. وشملت المسائل المعلقة الأخرى الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنيا، وعناصر إطار الشفافية، والترتيبات المؤسسية الأولية لبناء القدرات.

6 - وكان الطموح المتزايد من خلال تعزيز العمل المناخي محورا هاما ركزت عليه رئاسة المؤتمر. وفي الفترة التي سبقت المؤتمر وأثناء انعقاده، أشارت مجموعة كبيرة من البلدان والمناطق والمدن والشركات والمستثمرين إلى عزمها على الوصول بصافي انبعاثات ثاني أكسيد الكربون إلى مستوى الصفر بحلول عام 2050، وذلك في إطار تحالف الطموح المناخي الذي تقوده شيلي. واجتمعت 114 دولة أيضا في إطار تحالف الطموح المناخي، مشيرة إلى عزمها على تقديم خطط عمل مناخية معززة في عام 2020.

2 - الجزء الرفيع المستوى وأحداث رئاسة مؤتمر الأطراف

7 - عُقد الجزء الرفيع المستوى من الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس يومي 10 و 11 كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي حفل الافتتاح، أدلى ببيانات ضيف بارز هو أليخاندرو سانز؛ والأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بيتري تالاس؛ ووزيرة التحول الإيكولوجي في حكومة إسبانيا، تيريزا ريبيرا؛ والأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، باتريسيا إسبينوزا؛ ورئيس الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، تيجاني محمد بندي؛ ورئيسة مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين، كارولينا شميت.

8 - وخلال الجزء الرفيع المستوى، أُلقي 163 بيانا وطنيا، منها البيانات التي أدلى بها رئيس دولة واحد، وثلاثة من رؤساء الوزراء، واثنان من نواب رؤساء الوزراء، واثنان من وزراء الشؤون الخارجية.

9 - وأدلى ببيانات أيضا ممثلو 18 منظمة حكومية دولية و 9 منظمات غير حكومية ومنظمة دينية واحدة.

10 - وأثناء المؤتمر، عقدت الرئاسة سلسلة من الفعاليات الوزارية الرفيعة المستوى من أجل إبراز الطموحات المعززة وإذكاء الوعي بأهم القضايا، بما فيها الشؤون المالية والنقل والطاقة والعلوم والزراعة وقطاع الغابات. وقد نجحت تلك الفعاليات في إطلاق عدة مبادرات وشراكات وإعلانات.

3 - نتائج الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف

11 - اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين المقررات التالية:

(أ) 1/م أ-25: شيلي مدريد، حان وقت العمل؛

(ب) 2/م أ-25: آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ واستعراضها في عام 2019؛

(ج) 3/م أ-25: برنامج عمل ليما المعزز بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله المتعلقة بالمسائل الجنسانية؛

(د) 4/م أ-25: خطة عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي ولجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي التابعة له؛

(هـ) 5/م أ-25: نطاق الاستعراض الدوري الثاني للهدف العالمي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه؛

(و) 6/م أ-25: تنقيح المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المتعلقة بالإبلاغ عن البلاغات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية؛

(ز) 7/م أ-25: خطط التكيف الوطنية؛

(ح) 8/م أ-25: التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعام 2019؛

(ط) 9/م أ-25: استعراض لجنة باريس المعنية ببناء القدرات؛

(ي) 10/م أ-25: الاستعراض الشامل الرابع لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية في إطار الاتفاقية؛

(ك) 11/م أ-25: المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛

(ل) 12/م أ-25: تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والتوجيهات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛

(م) 13/م أ-25: تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والتوجيهات المقدمة إلى مرفق البيئة العالمية؛

(ن) 14/م أ-25: تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها من خلال آلية التكنولوجيا؛

(س) 15/م أ-25: الإطار المرجعي لاستعراض برنامج عمل الدوحة بشأن المادة 6 من الاتفاقية؛

(ع) 16/م أ-25: مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛

(ف) 17/م أ-25: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2021/2020؛

(ص) 18/م أ-25: المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.

4 - نتائج الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

12 - اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة عشرة المقررات التالية:

(أ) 1/م أ إ-15: شيلي مدريد، حان وقت العمل؛

(ب) 2/م أ إ-15: المبادئ التوجيهية المتعلقة بآلية التنمية النظيفة؛

(ج) 3/م أ إ-15: تقرير مجلس صندوق التكيف؛

(د) 4/م أ إ-15: خطة عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي ولجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي التابعة له؛

(هـ) 5/م أ إ-15: ميزانية سجل المعاملات الدولي ومنهجية تحصيل رسومه لفترة السنتين 2020-2021؛

(و) 6/م أ إ-15: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2020/2021؛

(ز) 7/م أ إ-15: المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.

5 - نتائج الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

13 - اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الثانية المقررات التالية:

(أ) 1/م أ ت-2: شيلي مدريد، حان وقت العمل؛

(ب) 2/م أ ت-2: آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ واستعراضها في عام 2019؛

(ج) 3/م أ ت-2: الترتيبات المؤسسية الأولية المتعلقة ببناء القدرات في إطار اتفاق باريس؛

(د) 4/م أ ت-2: خطة عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي ولجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي التابعة له؛

(هـ) 5/م أ ت-2: المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛

(و) 6/م أ ت-2: الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛

(ز) 7/م أ ت-2: الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛

(ح) 8/م أ ت-2: تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها لدعم تنفيذ اتفاق باريس؛

(ط) 9/م أ ت-2: المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس.

6 - استنتاجات وتوصيات

14 - قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الذي أحاله الأمين العام؛

(ب) أن تحيط علما بنتائج الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، المعقودة في مدريد في الفترة من 2 إلى 13 كانون الأول/ديسمبر 2019 برئاسة وزيرة البيئة في حكومة شيلي، كارولينا شميت؛

(ج) أن تحث الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على اتفاق باريس على التعجيل بإجراءاتها الداخلية، وعلى إيداع صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها على وجه السرعة، حسب الاقتضاء، ضمانا لإضفاء الطابع العالمي عليها؛

(د) أن تحث الأطراف في بروتوكول كيوتو التي لم تصـــدق بعد على تعديل الدوحة على التعجيل بإجراءاتها الداخلية، وعلى الإسـراع بإيداع صـكوك قبولها لتعديل الدوحة على ضـمانا لدخوله حيز النفاذ وجه السرعة؛

(هـ) أن تحث الأطراف على زيادة طموحها ودفع مساهماتها المحددة وطنيا مقدَّما؛

(و) أن تدعو الأمين التنفيذي إلى مواصـــلة تقديم تقاريره إليها عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ومؤتمر الأطراف العامل بوصـــفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

ثانيا - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وخاصة في أفريقيا

ألف - مقدمة

15 - طلبت الجمعية العامة في قرارها 220/74 بشـــأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصـــحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشـديد و/أو التصـحر، وخاصـة في أفريقيا، إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين بشأن تنفيذ ذلك القرار. ويقدم هذا التقرير معلومات مستكملة إلى الجمعية عن الأنشطة الرئيسية التي تم الاضطلاع بها في هذا الصدد.

باء - تنفيذ قرار الجمعية العامة 220/74

1 - نتائج الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا وهيئاته الفرعية

16 - عُقدت الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، والدورة الثامنة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، والدورة الرابعة عشـــرة للجنة العلم والتكنولوجيا في نيودلهي في الفترة من 2 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2019. وافتتح رئيس وزراء الهند ناريندرا مودي مؤتمر الأطراف الذي ضم 6 000 مشارك، وأدلى أثناءه ببيان كل من رئيس وزراء سانت فنسنت وجزر غرينادين ونائب الأمين العام للأمم المتحدة. وانتخب المؤتمر وزير البيئة والغابات وتغير المناخ في الهند شري براكاش جافاديكار رئيسا للمؤتمر. وشهد المؤتمر أيضـــا مشـــاركة رؤســـاء كيانات الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ورؤســـاء منظمات أخرى متعددة الأطراف، ومنهم الرئيس التنفيذي لمرفق البيئة العالمية والمدير التنفيذي للصندوق الأخضر للمناخ.

17 - وعقد مؤتمر الأطراف في 9 و 10 أيلول/ســـبتمبر 2017 جزءا رفيع المســـتوى تضـــمن ثلاثة اجتماعات موازية كانت إما اجتماعات وزارية أو اجتماعات مائدة مستديرة رفيعة المستوى، وثلاث جلسات للحوار التفاعلي، وجلســـة عامة واحدة، واختُتم باعتماد إعلان نيودلهي: الاســـتثمار في الأراضـــي وإتاحة الفرص. وعقد المؤتمر أيضا جلستين للحوار المفتوح بشأن موضوعي "الحوار الشامل للجميع بشأن حيازة الأراضـي في سـياق تحييد أثر تدهور الأراضـي" و "التعاون بين الأجيال من أجل اسـتصـلاح الأراضـي،

بما في ذلك أمن حيازة الأراضي وفرص العمل الخضراء والهجرة"، اختُتمتا باعتماد إعلان لمنظمات المجتمع المدني. وتحت رعاية المؤتمر، عُقد منتدىً للشباب يومي 6 و 7 أيلول/سبتمبر 2019. ورحب المؤتمر أيضا بمساهمات منتدى قطاع الأعمال المعني بالإدارة المستدامة للأراضي.

18 - وشجع مؤتمر الأطراف كذلك الشركاء على دعم تنفيذ الاتفاقية بمواصلة تطوير برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي وتقديم الدعم إلى الأطراف في استعراض ورصد التقدم المحرز بصورة دورية وفي مواصلة تعزيز أوجه التآزر وتبادل المعارف.

19 - ودعا المؤتمر أيضا إلى توسيع نطاق أنشطة التوعية لتشمل مصادر التمويل غير التقليدية، مثل التمويل الخاص والتمويل المختلط، من أجل إيجاد سبل لدعم البلدان في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف. وشجع المؤتمر الأطرافَ على تيسير المزيد من التنسيق بين جهات الاتصال الوطنية المعنية بالاتفاقية والسلطات الوطنية المعيَّنة المختصة بالصندوق الأخضر للمناخ من أجل مواءمة النُهج المتبعة في معالجة قضايا الأراضي في سياق تغير المناخ والاستفادة القصوى من مختلف الصكوك المالية.

20 - وإذ ذكر المؤتمر أن الإطار الاستراتيجي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر للفترة 2018-2030 أقر بأن الجفاف يعد تحديا له بعد عالمي، أنشأ المؤتمر فريقا عاملا حكوميا دوليا معنيا بالتدابير الفعالة في مجال السياسات والتنفيذ من أجل التصدي للجفاف في إطار الاتفاقية، وطلب إليه أن يعرض استنتاجاته وتوصياته في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف.

21 - وإذ أقر المؤتمر بأن الحوكمة المسؤولة للأراضي عنصر أساسي من عناصر الإدارة المستدامة للأراضي، وإذ رحب بعمل هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات بشأن هذه المسألة، فقد طلب المؤتمر إلى أمانة الاتفاقية، بالتشاور مع مكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، أن تستكشف الخيارات المتاحة لإدماج المؤشرات الحالية لأهداف التنمية المستدامة المتفق عليها عالميا والتي لها صلة بإدارة الأراضي في عملية الإبلاغ عن الاتفاقية.

2 - الاحتفال العالمي باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف

22 - يُحتفل باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف في 17 حزيران/يونيه من كل عام من أجل إذكاء الوعي العام بالجهود الدولية لمكافحة التصحر. وقد ركز موضوع عام 2020، وهو "الغذاء والأعلاف والألياف"، على تغيير مواقف عامة الناس من المسببات الرئيسية للتصحر وتدهور الأراضي. وفي سياق تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بوجه خاص، لفت ذلك اليوم انتباه العالم إلى اعتماد البشرية على الأرض من أجل التمتع بالرفاه والصحة.

23 - واستضافت جمهورية كوريا الاحتفال العالمي، الذي تم تنظيمه بالكامل على الإنترنت بسبب جائحة كوفيد-19. وتضمن البرنامج الذي استمر 12 ساعة محتويات متنوعة، منها حلقة نقاش وزارية موضوعها "هل حان الوقت لإبرام عقد اجتماعي جديد من أجل الطبيعة؟" وشارك في البرنامج جميع سفراء الاتفاقية الستة المعنيون بالأراضي بأدوار مختلفة. وتم بث برنامج الاحتفال مباشرة على مواقع فيسبوك ويوتيوب وتويتر وعلى موقع الاتفاقية على الإنترنت. وتم الوصول إلى أكثر من 67 مليون شخص في أكثر من 50 بلدا عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وشارك مليون شخص بالفعل في ذلك الاحتفال. ووردت رسائل بالفيديو من رئيس الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، والأمين العام للأمم المتحدة، وكذلك من وزراء ورؤساء كيانات الأمم المتحدة.

24 - ودعا الأمين العام في رسالته إلى "إبرام عقد جديد من أجل الطبيعة. فمن خلال العمل والتضامن الدوليين، يمكننا أن نوسع نطاق ترميم الأراضي وأن نتوسع في الحلول القائمة على الطبيعة لأغراض العمل المناخي ولمصلحة الأجيال المقبلة". ويستند العقد الجديد من أجل الطبيعة إلى الاعتراف بأن رفاه البشرية وقدرتها على الصمود على المدى الطويل يعتمدان على سلامة الطبيعة وعافيتها. وينبغي أن يكون هدف العقد الجديد هو تعزيز القيم المشتركة والدروس المستفادة من جائحة كوفيد-19 من أجل إعادة البناء على نحو أفضل، وتشجيع ثقافة التعامل السليم مع الطبيعة والشعور بالمسؤولية تجاه الأجيال المقبلة.

3 - أحدث التطورات السياساتية والتشغيلية

25 - **حيازة الأراضي والمسائل الجنسانية** - في المقرر 26/م أ-14، أقر مؤتمر الأطراف بأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي تدعم إدارتها المستدامة وتسهم في تحقيق الفوائد المتعددة لتحييد أثر تدهور الأراضي، بما يتماشى مع المقصد 15-3 من مقاصد أهداف التنمية المستدامة. وتؤدي الحكومات الوطنية والمحلية دورا هاما في ضمان الحوكمة المسؤولة لحقوق الحيازة والموارد باستخدام أدوات ملائمة للغرض واتباع نُهج ملائمة للسياق، يمكنها أن تشمل استحداث أدوات للإنفاذ ومؤسسات يمكنها أن تستضيف آليات تشاركية لفض النزاعات وتسوية المنازعات.

26 - ويشكل إصلاح وتعزيز أساليب إدارة الأراضي وتوثيقها والآليات المؤسسية ذات الصلة بذلك أساسا متينا ودائما يمكن أن يقوم عليه تعزيز الإدارة المستدامة للأراضي وأن تستند إليه أنشطة الإصلاح من أجل إيجاد فرص العمل وتعزيز سبل كسب العيش. وقد دعا المؤتمر في المقرر الآنف الذكر الأطرافَ إلى اعتماد تشريعات وإجراءات وطنية لحوكمة الأراضي من أجل دعم استخدامها المستدام وجهود استصلاحها، وشجع الأطراف على الاعتراف بحقوق الحيازة المشروعة، بما فيها الحقوق العرفية، بما يتفق مع الإطار القانوني الوطني.

27 - وبالإضافة إلى أمن الحيازة، تم الإقرار بأن تغيير اتجاه الدعم من الحكومات والشركاء الإنمائيين من أجل تعزيز القدرات المؤسسية والتقنية والمالية للمزارعين عامل رئيسي في بناء القدرة على الصمود في المزارع وفي المنظمات والمشاريع. وتؤيد الأدلة بصورة متزايدة الفكرة القائلة بأن الإنتاجية الزراعية تتزايد عندما يرى مستخدمو الأراضي تحسنا في حقوقهم في الملكية. فينبغي تمكين المجتمعات الزراعية وأصحاب المشاريع الزراعية ليكونوا عناصر فاعلة في استصلاح أراضيهم وإدارتها على نحو مستدام. وسواء كان ذلك من خلال نظام رسمي للحيازة تديره الدولة أو نظام عرفي، يجب أن يكون المزارعون واثقين في حقوقهم في الوصول إلى أراضيهم واستخدامها وجني ثمارها.

28 - ولكي يتسنى للنساء المزارعات، اللواتي يتحملن مسؤولية ما بين 60 و 80 في المائة من إنتاج الأغذية في البلدان النامية، أن يستخدمن الأراضي بمزيد من الكفاءة، ومن ثم أن يساهمن بقدر أكبر في الأمن الغذائي والنظم الغذائية القادرة على الصمود، لا بد لهن أن يحصلن على الأراضي، وأن يسيطرن على إدارة الموارد المتوافرة فيها، وأن يستفدن من الحوافز الاقتصادية التي يتيحها أمن الحيازة. وفي المقرر 26/م أ-14، دُعيت الأطراف في الاتفاقية إلى الاعتراف قانونا بحقوق المرأة في استخدام الأراضي وامتلاكها على قدم المساواة، وتعزيز فرص حصول المرأة على الأراضي وضمان حيازة الأراضي، فضلا عن تعزيز التدابير المراعية للاعتبارات الجنسانية في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتحقيق هدف تحييد أثر تدهور الأراضي، مع مراعاة السياق الوطني.

29 - **مبادرة الجفاف** - تقوم أمانة الاتفاقية بتكثيف أنشـــطتها من أجل دعم البلدان في مجال التأهب للجفاف، مع التركيز على نهج يعطي الأولوية في أساليب الإدارة "للوقاية" بدلا من "الانتعاش". وإدراكا منها للحاجة المتزايدة إلى مســاعدة الأطراف والمجتمعات المحلية وقطاع الزراعة والمؤســسـات التجارية والأفراد المهددين بالجفاف، تعمل الأمانة مع أكثر من 70 بلدا بإرشـــادهم في عملية وضـــع وتعزيز خطط وطنية استباقية لمواجهة الجفاف.

30 - وبالإضـــافة إلى ذلك، وبغية التمكين من اتخاذ إجراءات، قامت أمانة الاتفاقية أيضـــا، بالتعاون مع شركائها، بوضع مجموعة أدوات لمواجهة الجفاف، تتضمن مجموعة من الخيارات التقنية والسياساتية الفعالة لتحليل أوجه الضـــعف أمام الجفاف والمخاطر الناجمة عنه، وتوجيه تدابير التدخل الممكنة في مجال التخفيف من حدة آثار الجفاف والمســاعدة على تحديد أولوياتها. كما إن مجموعة الأدوات مصـــممة لتمكين أصـــحاب المصلحة المعنيين بالجفاف من الحصول بسهولة على الأدوات ودراسات الحالة الإفرادية وغير ذلك من الموارد لدعم وضـــع وتنفيذ الخطط الوطنية لمواجهة الجفاف التي تتناول (أ) نظم رصـــد الجفاف والإنذار المبكر؛ و (ب) تقييمات القابلية للتضرر بالجفاف وآثاره؛ و (ج) مخاطر الجفاف وتدابير التخفيف من حدتها.

31 - ودعا مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة عشرة إلى الاستجابة للجفاف والتعافي من أضراره باعتماد تدابير سـياسـاتية وتنفيذية فعالة. ويقوم بدراسـة هذه المسـألة أيضـا فريق عامل حكومي دولي سـينتهي من أعماله بحلول منتصـف عام 2021 وسـيقدم توصـياته إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسـة عشـرة. أما على الصـــعيد القطري، فســـيتم الانتهاء قريبا من الخطط الوطنية لمواجهة الجفاف، التي تدعمها مبادرة الجفاف، وسـتنفذ في آسـيا الوسـطى والجنوب الأفريقي مشـاريع رائدة تتعلق بالجفاف وبالعواصـف الرملية والترابية. وسـيسـاعد تطبيق نهج فعال إزاء الجفاف من جانب جميع الأطراف في الاتفاقية على حفظ أرواح أكثر الفئات ضعفا وتعرضا للخطر وعلى تأمين سبل كسب عيشها.

32 - وقد عملت أمانة الاتفاقية وآليتها العالمية مع شـــركائهما في الميدان على تقديم الدعم للبلدان الأطراف في تنفيذ برامجها الوطنية لمكافحة التصـــحر وتحقيق أهداف تحييد أثر تدهور الأراضـــي من خلال وضـع مشاريع وبرامج تحويلية قابلة للمعالجة المصرفية ومراعية للمنظور الجنساني. كما إن اقتصـاد التدوير واقتصـاد الاسـتصـلاح يتيحان فرصـة حماية الأراضـي لأصـحاب المصـلحة المعنيين بالاتفاقية، وينشـئان في الوقت نفسـه فرص عمل خضـراء لائقة على نطاق واسـع. فتدهور الأراضـي يهدد الأمن الغذائي ويؤدي إلى ضيق الآفاق الاقتصادية في المناطق الريفية ويحول الشباب إلى مهاجرين لأسباب اقتصادية.

33 - وفي الدورة الرابعة عشـرة لمؤتمر الأطراف، تعهدت الهند باسـتصـلاح 26 مليون هكتار من الأراضـي المتدهورة بحلول عام 2030، أي أكثر من هدفها الســـابق المحدد في 21 مليون هكتار. وحث رئيس وزراء الهند قيادات الاتفاقية على إعداد برنامج عمل عالمي بشأن المياه ليكون "محور استراتيجية تحييد أثر تدهور الأراضي".

34 - وعلى العموم، تكون مشـاريع الاسـتصـلاح الجاهزة للتنفيذ مشـاريع كثيفة العمالة ويمكنها أن تنشـئ الكثير من فرص العمل التي لا تحتاج إلى مســـتويات عالية من المهارات القائمة أو إلى تدريبات مكثفة. وبالإضـــافة إلى توفير الطاقة الحيوية والبنية التحتية الطبيعية، فإن العديد من فرص العمل المذكورة يعود بفوائد فورية وملموســة على المجتمعات المحلية وفي مجال التنوع البيولوجي والاقتصــاد بشــكل عام. فعلى سبيل المثال، يمكن توقع 9 دولارات على الأقل من الفوائد الاقتصـادية مقابل كل دولار يتم إنفاقه، ومن شـأن الجهود المبذولة على نطاق واسع لإصلاح النظم الإيكولوجية أن تؤدي إلى إيجاد ما قد يصل إلى 40 فرصة

عمل مقابل كل مليون دولار يتم اســـتثماره. ونتيجة لذلك، فإن زيادة العمالة في المناطق المحمية، والإدارة المســـتدامة للأراضـــي، وإصـــلاح النظم الإيكولوجية، وغير ذلك من الحلول القائمة على الطبيعة، تمكن من التعجيل بالانتعاش الاقتصادي بدلا من أن تكون حواجز تحول دون تحقيقه.

35 - **مبادرة الجدار الأخضر لمنطقة الصحراء الكبرى ومبادرة الاستدامة والاستقرار والأمن** - يجري حاليا إعداد مجموعة من تدابير الاستجابة المحددة لمنطقة الساحل بالاستفادة من مشروع "تهيئة أراض تتيح فرصا"، ومبادرة الجدار الأخضر لمنطقة الصحراء الكبرى، وغير ذلك من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الأمانة، بينما يجري التفكير في الدعم اللازم لمعالجة الآثار الاجتماعية المترتبة على جائحة كوفيد-19 في المناطق الريفية، مثل الهجرة القســـرية والنزاعات على الموارد الطبيعية، من خلال مبادرة الاســـتدامة والاســتقرار والأمن. وعلى هامش الدورة الرابعة عشــرة لمؤتمر الأطراف، اكتســبت مبادرة الجدار الأخضــر لمنطقة الصـــحراء الكبرى زخما ســياســيا قويا، إذ تمت مناقشــتها في اجتماع مائدة مســتديرة عقده الوزراء واستضافه نائب الأمين العام.

36 - **مبادرة غابة الســـلام** - وقّعت أمانة الاتفاقية ودائرة الغابات الكورية مبادرة عالمية فريدة من نوعها لتعزيز السلام من خلال استصلاح الأراضي. فالنزاعات على الموارد الطبيعية من بين التحديات الرئيسية التي تواجه الســـلام والأمن في القرن الحادي والعشـــرين. وباتباع النهج الصـــحيح، يمكن للتعاون في إدارة الموارد الطبيعية أن يتيح للبلدان التي تمر بمرحلة التعافي من النزاعات العنيفة فرصـــة لتحقيق الاســـتقرار واستعادة الثقة أثناء إعادة بناء سبل كسب عيش سكانها واقتصاداتها. ومن أجل تلبية هذه الحاجة، ستعزز مبادرة غابة السلام التعاون بين البلدان على إصلاح الأراضي والغابات المتدهورة الموجودة في المواقع الهشة والمواقع التي انتهت فيها النزاعات، مع تعزيز السلام والثقة.

37 - وما فتئت أمانة الاتفاقية تشدد على أهمية التخطيط المتكامل لاستخدام الأراضي الذي يراعي جميع الخيارات، ويعزز ديناميات سـليمة بين المناطق الحضـرية والريفية، ويشـجع الإنتاج والاسـتهلاك المحليين والدائريين حيثما أمكن. وإذ يسعى المنشور الرئيسي لأمانة الاتفاقية، المعنون "توقعات الأراضي العالمية"، إلى دعم وتحفيز الزخم الكامن في عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية، فإنه يقوم بالتوعية بأنشطة الاستصلاح القائمة على الأراضي وبالمشاريع والبرامج التحويلية التي تسهم في الوقت نفسه في إيجاد سبل كســـب العيش، وعكس اتجاه فقدان التنوع البيولوجي، وتعزيز عمليات احتجاز الكربون. ويمكن لهذه الحلول القائمة على الطبيعة أن تتيح ما يقرب من ثلث الحلول اللازمة لتحقيق أهداف التخفيف من تغير المناخ الواردة في اتفاق باريس.

4 - مساهمة استصلاح الأراضي وإدارتها المستدامة في إعادة البناء على نحو أفضل في سياق جائحة كوفيد-19

38 - إذ يواجه المجتمع العالمي مســـتقبلا متزايد الغموض، يجب عليه أن يتخذ خطوات من أجل الحد من خطر انتشار الأوبئة في المستقبل وتعزيز سبل التعافي الخضراء الشاملة للجميع من أزمة كوفيد-19. فحماية النظم الإيكولوجية الطبيعية واســتصـــلاحها تكتســـي بالغ الأهمية في تفادي المخاطر المفهومة جيدا لظهور أمراض معدية جديدة. وعلاوة على ذلك، فإن الأراضي مفتاح إعادة البناء على نحو أفضل. وبالنسبة للعديد من المجتمعات المحلية في العالم النامي، فإن الأراضـي تكون المصـدر الوحيد لكسب العيش وشبكة الأمان الوحيدة خلال الأزمات وفترات التوتر. وســتتبوأ حماية موارد الأراضـــي وعمليات اســتعادة ســلامتها

وإنتاجيتها مكانة محورية في انتعاش تلك المجتمعات واستقرارها على المدى الطويل، إذ ستتيح للمواطنين فرص العمل وستحقق أمنهم الغذائي وستعزز قدرتهم على مواجهة الصدمات في المستقبل.

39 - وتعطي أمانة الاتفاقية الأولوية لرفاه الإنسان وصحته بمكافحة التصحر وتدهور الأراضي والتخفيف من آثار الجفاف. والإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة 2018-2030 يجدد هذا الالتزام بأهداف تشدد على تحسين قدرة النظم الإيكولوجية والمجتمعات المحلية على الصمود والظروف المعيشية للسكان المتضررين.

40 - ومن أجل المساعدة في معالجة أزمة كوفيد-19 وتحديد العناصر التي ينبغي أن تواصل الأطراف في الاتفاقية النظر فيها، وبغية الاستعداد لتلك العناصر، فإن أمانة الاتفاقية تركز على الاستجابة المتمحورة حول إطار العمل التالي، الذي يشمل ثلاثة مسارات هي: (أ) معالجة الأبعاد الصحية للأزمة العالمية؛ (ب) الحفاظ على سبل كسب العيش؛ (ج) إعادة البناء على نحو أفضل وأذكى وأقوى. وسيكون من الضروري تناول هذه المسارات الثلاثة جميعها في آن واحد، لأنها ترتبط بمراحل الوقاية من الأزمة والتأهب والتصدي لها والتعافي منها.

41 - **إصلاح النظم الإيكولوجية والحد من المخاطر المحدقة بها** - ستنخفض المخاطر التي قد تتعرض لها البشرية في المستقبل، مثل الأمراض الحيوانية المصدر وحالات الجفاف وآثار تغير المناخ، إذا تمت حماية الطبيعة وإذا تم إصلاحها. وفي الوقت نفسه، سيحظى الانتعاش الاقتصادي بالدعم المعزز بفرص العمل وسبل كسب العيش وسلاسل القيمة الجديدة التي يتم إنشاؤها في قطاعات الطاقة المتجددة والبنية التحتية المنخفضة الكربون، والنظم الغذائية المستدامة والقادرة على التكيف، وباستخدام موارد التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستصلاحها على نحو مستدام، وكل ذلك عناصر أساسية في الاقتصاد المستدام والأخضر واقتصاد التدوير.

5 - التعاون مع مرفق البيئة العالمية وغيره من الشركاء

42 - واصلت أمانة الاتفاقية تعاونها مع مرفق البيئة العالمية وعملت على تعزيزه. وجرت أيضا مشاورات بين الأمين التنفيذي للاتفاقية وسلطات المرفق لمناقشة التعاون في مجالات متنوعة، منها العملية التحضيرية لعملية تجديد موارد المرفق المقبلة ونطاق دعم المرفق لمبادرة الجدار الأخضر لمنطقة الصحراء الكبرى. وتتعاون الأمانة أيضا مع الصندوق الأخضر للمناخ على وضع برنامج شامل في منطقة الساحل. ويمكن توسيع نطاق ذلك التعاون ليشمل مناطق أخرى.

جيم - الملاحظات والتوصيات

43 - سلّمت الجمعية العامة في قرارها 220/74 بأن الحلول القائمة على الأراضي، في إطار الحلول المستمدة من الطبيعة، تشكل خيارات واعدة جديرة بتقييمها والنظر فيها فيما يتعلق باحتجاز الكربون وتعزيز القدرة على الصمود لدى الناس المتضررين والنظم الإيكولوجية المتضررة من التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وكذلك من الآثار الضارة لتغير المناخ. ومع مظاهر هشاشة العالم وأوجه عدم المساواة السائدة فيه التي كشفتها الجائحة بهذا الشكل المؤلم، ينشأ واجب إعادة البناء على نحو أفضل والابتعاد عن عقلية العمل المعتاد للذهاب إلى أبعد من ذلك واتخاذ خطوات فعالة لمواءمة عمليات الانتعاش مع التنمية المستدامة.

44 - ويمكن كذلك النظر إلى استصلاح الأراضي وتحييد أثر تدهور الأراضي، اللذين تبين أنهما مسار شامل للتعجيل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، باعتبارهما يسهمان في إعادة بناء العالم على نحو أفضل

في أعقاب جائحة كوفيد-19. ومن أجل تحقيق ذلك، لا بد من إحداث تحول في طريقة استخدام الأراضي وغيرها من الموارد الطبيعية الأخرى. وسيستلزم ذلك إقامة شراكات قوية بين أصحاب المصلحة على أساس علاقة جديدة مع الطبيعة. وتكتسي أوجه التآزر بين اتفاقيات ريو الثلاث والمنظمات البيئية والإنمائية ذات الصلة أهمية أساسية.

45 - وفي هذا السياق، قد ترغب الجمعية العامة في مواصلة توجيه انتباه العالم إلى أن البشرية تعتمد على الأراضي في الصحة والرفاه، وفي تشجيع إحداث تحول نموذجي في الطريقة التي تدار بها الطبيعة، ولا سيما في قطاع الأراضي، إذ يشكل تدهور الأراضي محركا هاما لفقدان الموائل، وهو في حد ذاته مضاعِفٌ لمخاطر انتشار أوبئة عالمية جديدة. وقد ترغب الجمعية أيضا في السعي إلى النهوض بجدول الأعمال القائم على الأراضي من أجل التصدي لعدة تحديات سياساتية عالمية تشمل مكافحة الفقر والأمن الغذائي وتمكين المرأة الريفية والحلول القائمة على الطبيعة في التصدي لتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي.

ثالثا - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي

ألف - مقدمة

46 - طلبت الجمعية العامة في قرارها 221/74 بشأن تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإسهامه في تحقيق التنمية المستدامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار، بما في ذلك التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والصعوبات التي تواجه عملية تنفيذ الاتفاقية وأهداف آيتشي. وقد أعد هذا التقرير استجابة لتلك الدعوة.

باء - الأعمال التحضيرية للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي واجتماعات مؤتمر الأطراف العاملة بوصفها اجتماعات الأطراف في البروتوكولين الملحقين بالاتفاقية: اجتماعات الهيئات الفرعية

47 - تقوم أمانة الاتفاقية حاليا بالتحضير للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. ولهذا الغرض، عُقد البعض من اجتماعات الهيئات الفرعية التابعة لمؤتمر الأطراف، بينما أُرجئت اجتماعات أخرى بسبب جائحة كوفيد-19.

الاجتماع الثالث والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

48 - التقى ما لا يقل عن 673 مندوبا يمثلون 118 بلدا في مونتريال، كندا، في إطار الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، الذي عُقد في الفترة من 25 إلى 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وتعلقت التوصيات الرئيسية التي تمخض عنها الاجتماع بعناصر قاعدة الأدلة العلمية والتقنية لإطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020، وبضرورة اتخاذ إجراءات لمعالجة العوامل المباشرة وغير المباشرة المؤدية إلى فقدان التنوع البيولوجي والتصدي لتغير المناخ وتدهور الأراضي بطريقة

متكاملة عن طريق زيادة التدابير القائمة واتخاذ خطوات لتحقيق تغييرات تحويلية. وقدمت الهيئة الفرعية أيضا توصيات بشأن الحاجة إلى إجراء تغييرات في الشؤون المالية والاقتصادية التي تدعم مسارات الاستدامة من أجل تحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي، وهي "العيش في وئام مع الطبيعة". وكان عدم إمكانية الاستغناء عن النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية إزاء التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحد من مخاطر الكوارث من أجل تحقيق أهداف متعددة متفق عليها عالميا، بما في ذلك اتفاق باريس خطة التنمية المستدامة لعام 2030، موضوع مجموعة أخرى من التوصيات. وشملت النتائج الأخرى الدعوة إلى زيادة التعاون بين الوكالات في مجالات التنوع البيولوجي والثقافي، والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في إدارة الحياة البرية، والتعاون على التصدي لاستخدام الأحياء البرية والاتجار بها بصورة غير مشروعة وغير مستدامة. وتم أيضا تحديد مناطق بحرية جديدة ذات أهمية إيكولوجية أو بيولوجية في شمال شرق المحيط الأطلسي. وأُرجئ النظر في ما إذا كانت البيولوجيا التركيبية ستُصنَّف كمسألة جديدة وناشئة في الاجتماع الرابع والعشرين، مع تقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في اجتماعه الخامس عشر بعدم إضافة أي مسائل جديدة وناشئة إلى جدول أعمال الهيئة خلال السنتين المقبلتين، أي ريثما تظهر نتائج الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية.

الاجتماع الرابع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

49 - أرجئ مؤقتا عقد الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى الفترة من 2 إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ومن المتوقع أن يتناول الاجتماع عددا من المسائل، منها الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والبيولوجيا التركيبية، والتنوع البيولوجي البحري والساحلي. وسيتم كذلك تناول أوجه الترابط بين مسائل من قبيل التنوع البيولوجي والزراعة والصحة.

الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ

50 - أرجئ مؤقتا عقد الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ إلى الفترة من 9 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ومن المتوقع أن يستعرض الاجتماع التقدم المحرز في تنفيذ جميع جوانب الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020. وسيتناول الاجتماع كذلك المسائل المتعلقة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ومن المتوقع أن يقدم الاجتماع توصيات للنظر فيها واتخاذ قرارات بشأنها في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا.

الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة

51 - عُقد الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة في الفترة من 20 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وقدم الفريق العامل عددا من التوصيات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ، وهي توصيات تتعلق ببرنامج عمل جديد يشمل مساهمة الفريق العامل في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

جيم - بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي

52 - منذ تقديم التقرير السابق (A/74/207)، أودعت ثلاثة بلدان أخرى صكوك التصديق على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، أو صكوك الانضمام إليه أو الموافقة عليه أو قبوله. ونتيجة لذلك، ارتفع العدد الإجمالي للتصديقات على بروتوكول ناغويا إلى 125 تصديقا اعتبارا من 28 حزيران/يونيه 2020. وبعد دخول البروتوكول حيز النفاذ في تشرين الأول/أكتوبر 2014، ركزت الجهود على المضي قدما في تنفيذه.

53 - ومن أجل التحضير للاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا، عُقد عدد من الاجتماعات، منها الاجتماع الثالث للجنة المعنية بالامتثال، واجتماعات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية. ونُظمت أيضا اجتماعات للجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بمركز تبادل المعلومات وتقاسم المنافع واللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا. وإلى جانب نتائج تلك الاجتماعات، فإن جميع التوصيات الصادرة عن الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ بشأن الصكوك الدولية المتخصصة لتبادل المعلومات وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا، وكذلك بشأن آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10 من بروتوكول ناغويا)، ستؤخذ في الحسبان في الأعمال التحضيرية للاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا.

دال - بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي

54 - منذ تقديم التقرير السابق، أودع بلد واحد آخر صك تصديقه على بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية أو انضمامه إليه أو الموافقة عليه أو قبوله. ونتيجة لذلك، ارتفع العدد الإجمالي للتصديقات على بروتوكول قرطاجنة إلى 172 تصديقا اعتبارا من 28 حزيران/يونيه 2020.

55 - وعُقد عدد من الاجتماعات تحضيرا للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة، ومنها الاجتماعان السادس عشر والسابع عشر للجنة الامتثال، والاجتماعان الثالث عشر والرابع عشر لفريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية، والاجتماع الحادي عشر للجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بمركز تبادل المعلومات بشأن السلامة البيولوجية. وكان من الاجتماعات الأخرى اجتماع فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية واجتماع فريق الخبراء التقني المخصص المعني بتقييم المخاطر. أما نتائج الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ، والتوصيات المتوقعة من الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومن الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ، فإنها ستؤخذ في الحسبان أيضا في الأعمال التحضيرية للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

بروتوكول ناغويا – كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي

56 – منذ تقديم التقرير السابق، أودعت أربعة بلدان إضافية صكوك تصديقها على بروتوكول ناغويا – كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي أو انضمامها إليه أو الموافقة عليه أو قبوله. ونتيجة لذلك، ارتفع العدد الإجمالي للتصديقات على البروتوكول التكميلي إلى 48 تصديقا اعتبارا من 28 حزيران/يونيه 2020.

57 – ودخل البروتوكول التكميلي حيز النفاذ في 5 آذار/مارس 2018. وتنص الفقرة 1 من المادة 14 من البروتوكول التكميلي على أن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة سيعمل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول التكميلي. ولذلك، فإن المسائل المتعلقة بتنفيذ البروتوكول التكميلي، ولا سيما الدراسة المتعلقة بآليات الأمن المالي، سيُنظَر فيها أثناء الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

هاء – التقدم المحرز في تنفيذ أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي والصعوبات التي ووجهت خلال عملية التنفيذ

58 – في عام 2010، اعتمدت الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011–2020 باعتبارها خطة عمل عالمية طموحة لحماية التنوع البيولوجي. وتشمل الخطة، في جملة أمور، رؤية العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2050، فضلا عن مجموعة من الأهداف لعام 2020 (أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي). وسيتضمن الإصدار الخامس لتقرير *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* تقييما نهائيا للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة في وقت لاحق من عام 2020. غير أن التقارير، بما فيها ذلك *التقييم العالمي للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والتقارير الوطنية السادسة المقدمة من الأطراف في الاتفاقية، تشير إلى أن بالرغم من التقدم الهام المحرز، فإن أهداف الخطة لن تتحقق. ولا يزال التنوع البيولوجي يُفقد على الصعيد العالمي، مما يهدد تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من بين أمور أخرى.

واو – عملية التحضير للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

59 – بما أن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011–2020 ستنتهي هذا العام، قررت الأطراف في الاتفاقية وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 لاعتماده في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. وفي الاجتماع الرابع عشر، اعتمدت الأطراف عملية شاملة وتشاركية لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ويقوم بالتفاوض من أجل وضع الإطار فريق مخصص مفتوح باب العضوية يعمل بين الدورات ويشترك في رئاسته كل من فرانسيس أوغوال (أوغندا) وباسيل فان هافر (كندا)، ويشرف عليه مكتب مؤتمر الأطراف. وبالتعاون مع الرئيسين المشاركين، ووفقا لتوجيهات المكتب، نظمت الأمانة خمس مشاورات إقليمية وعددا من المشاورات المواضيعية بشأن القضايا التي طلبتها الأطراف والجهات المعنية. وبالإضافة إلى ذلك، عُقد اجتماعان للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، أحدهما في نيروبي في آب/أغسطس 2019 والآخر في روما في شباط/فبراير 2020. واضطلع الفريق العامل بعمله على أساس عمليات تشاورية شاملة،

تضـمنت طلبات تقديم إسـهامات خطية ومدخلات من المشـاورات الإقليمية والمواضـيعية. وكُلفت الهيئات الفرعية للاتفاقية أيضا بالمساهمة في العملية وتقديم مدخلات إلى الفريق العامل. وفي ضوء ذلك، ستكتسي نتائج الاجتماع الرابع والعشـرين للهيئة الفرعية للمشـورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ أهمية خاصـة في وضـع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وفي الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، سيُجرى استعراض علمي وتقني لمشاريع أهداف الإطار وغاياته وما يتصـل بها من مؤشرات وخطوط أساس. وسيقدم الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ عناصر تتعلق بوسائل دعم تنفيذ الإطار واستعراضه. وفي هذا السياق، وضعت الأمانة أيضا مشروع استراتيجية لتعبئة الموارد، ومشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لتنمية القدرات، ومقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي، ومشروع عنصر لإدارة المعارف، ومشروع آلية لاستعراض إطار ما بعد عام 2020، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ في اجتماعها الثالث. ومن المقرر مبدئيا عقد الاجتماع القادم للفريق العامل في الربع الأول من عام 2021، ومن المتوقع أن يقدَّم عقبه مشـــروع نهائي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في اجتماعه الخامس عشر.

زاي - اليوم الدولي للتنوع البيولوجي

60 - تم الاحتفال باليوم الدولي للتنوع البيولوجي في 22 أيار/مايو 2020 تحت شـــعار "الحلول التي نتطلع إليها تكمن في الطبيعة". وكجزء من استراتيجية شاملة للاتصال، خُصصت عدة أيام قبل اليوم الدولي لمواضـيع مسـتمدة من العناصـر الرئيسـية لجدول أعمال التنوع البيولوجي، منها العلوم والمعارف التقليدية، والطرق المختلفة لحفظ التنوع البيولوجي، والصـــحة، والزراعة، والأغذية والأعلاف، والأمن الغذائي والتنوع البيولوجي، والناس، والثقافة والتنوع البيولوجي. وقام 105 من الأطراف و 17 كيانا من كيانات الأمم المتحدة و 22 من أصـــحاب المصـــلحة الآخرين بتنظيم عدد من المناســـبات التذكارية على الصـــعيدين الوطني والعالمي. ونُظمت مناقشـــة افتراضـــية رفيعة المســـتوى في مقر الأمم المتحدة حول موضـــوع اليوم الدولي بمشاركة تسعة وزراء. وورد 1,8 مليون انطباع من حملة وسائل التواصل الاجتماعي.

حاء - المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في عام 2020

61 - فيما يتعلق بأنشـطة المشـاركة في المنتدى السـياسـي الرفيع المسـتوى المعني بالتنمية المسـتدامة في عام 2020 والمســـاهمة فيه، ما فتئت أمانة الاتفاقية تتعاون مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصـــلة في التحضـيرات الموضـوعية لعدة دورات مواضـيعية للمنتدى، لا سيما بشأن مواضـيع "حماية الكوكب وبناء القدرة على الصـمود"، و "القضـاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي للجميع"، و "تعزيز الإجراءات المحلية للسيطرة على الجائحة والتعجيل بالتنفيذ". وتقوم الأمانة أيضا بالتحضير لفعاليات جانبية خلال الجزء الرفيع المستوى حول موضوع ""العمل العاجل بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة: مستجدات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020".

طاء - الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي

62 - ساعدت أمانة الاتفاقية في الأعمال التحضيرية الموضوعية لمؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها إدارة الشـؤون الاقتصـادية والاجتماعية وشـعبة شـؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشـــؤون القانونية بالأمانة العامة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى جانب جهات معنية أخرى منها الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية، والصندوق العالمي للطبيعة، وذلك من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التي أنشأها رئيس الجمعية العامة.

ياء - التوصيات

63 - قد ترغب الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين في أن تقوم بما يلي:

(أ) التأكيد على أهمية متابعة وتنفيذ نتائج الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي؛

(ب) دعوة جميع الأطراف والوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة وجميع أصحاب المصلحة الآخرين إلى المشاركة الفعالة في المفاوضات بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتنفيذه فور وضع صيغته النهائية واعتماده؛

(ج) دعوة جميع الأطراف وإدارات الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج واللجان الإقليمية ذات الصلة إلى المساهمة في تحقيق أهداف عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية؛

(د) دعوة جميع الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي أو تنضم إليها إلى أن تفعل ذلك؛

(هـ) حث جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية أو تنضم إليه على أن تفعل ذلك؛

(و) حث جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي أو تنضم إليه على أن تفعل ذلك؛

(ز) حث جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها أو تنضم إليه على أن تفعل ذلك.